



## أولاً - ملاحظات عامة

١ - تعد الاقتراحات المقدمة لتنظيم أعمال الدورة السابعة والثلاثين للمؤتمر العام ماثلة أساساً للاقتراحات المقدمة في الدورة السابقة، وتستند إلى القرارات ٨٧/م٢٩، و١٦٠م/ت/١، ١، ٢/٦، ١، ٦، و٩٢/م٣٣، و٩٩/م٣٥. كما تأخذ هذه الاقتراحات بعين الاعتبار القرار ١٨٥م/ت/٢٠ بشأن خفض تكاليف تشغيل المؤتمر العام والقرار ١٩١م/ت/٢١ بشأن تنظيم أعمال الدورة السابعة والثلاثين.

## الجدول الزمني ومواعيد الجلسات

٢ - تبدأ الدورة السابعة والثلاثين للمؤتمر العام يوم الثلاثاء ٢٠١٣/١١/٥ في الساعة العاشرة صباحاً وتنتهي أعمالها يوم الأربعاء ٢٠١٣/١١/٢٠. وسيعتبر يوم الاثنين ٢٠١٣/١١/١١، وهو يوم عطلة في الدولة المضيفة، يوم عمل<sup>١</sup> أثناء الدورة.

٣ - وتعدّ الجلسات من الساعة العاشرة صباحاً إلى الساعة الواحدة بعد الظهر ومن الساعة الثالثة بعد الظهر إلى الساعة السادسة مساءً. أما جلسات مكتب المؤتمر العام ومكاتب اللجان فتعقد عند الحاجة خارج هذه المواعيد.

## الوقت المحدد لتناول الكلمة

٤ - أثناء مناقشة السياسة العامة، يوصى المتحدثون بتحديد مدة كلماتهم بست دقائق وفقاً للإجراءات المبينة في الفقرة ١٧ أدناه. وفي اللجان، يتخذ الرؤساء التدابير التي يرونها ملائمة بهدف تحديد الوقت المخصص لتناول الكلمة.

## ترتيب مقاعد الوفود

٥ - ينظم ترتيب مقاعد الدول الأعضاء في جميع القاعات حسب الترتيب الهجائي لأسمائها باللغة الفرنسية، ابتداءً بالعراق الذي اختير اسمه بالقرعة في الدورة الحادية والتسعين بعد المائة للمجلس التنفيذي.

## الوثائق

٦ - تتماشى الممارسات المتصلة بالوثائق المقدمة إلى المؤتمر العام مع ما أتبع في الدورات السابقة، ولكن سُبِّدَل جهود مضاعفة من أجل تقليص حجم هذه الوثائق. ويمكن الاطلاع على وثائق المؤتمر العام على الموقع الإلكتروني لليونسكو فور صدورهما.

<sup>١</sup> وسيدوم المؤتمر إجمالاً ١٣,٥ يوم عمل، أي أقل بيوم ونصف اليوم من الدورة السادسة والثلاثين.

## ثانياً - حق التصويت

٧ - يجب على كل دولة عضو، لكي تتمتع بحقها في التصويت، أن تكون قد قدمت وثائق اعتماد نظامية، وفقاً للإجراءات المبينة في المادة ٢٣ من النظام الداخلي.

٨ - ويتعين عليها أيضاً أن تكون قد سددت حصتها من الاشتراكات المقررة. إذ إن الفقرة ٨ (ب) من المادة الرابعة - جيم من الميثاق التأسيسي تنص على أنه "لا يجوز لأي دولة عضو أن تشارك في التصويت في المؤتمر العام إذا كان مجموع الاشتراكات المستحقة عليها يفوق مبلغ المساهمة المالية المطلوبة منها عن السنة الجارية والسنة التقويمية التي تسبقها مباشرة". غير أنه يجوز للمؤتمر العام، وفقاً للفقرة ٨ (ج)، أن يقرر استثناء أي دولة عضو من هذه القاعدة "إذا رأى أنها تخلفت عن الدفع بسبب ظروف خارجة عن إرادتها". وترد في المادة ٨٣ من النظام الداخلي الإجراءات التي تطبق على الرسائل التي ترد من الدول الأعضاء والتي تستند فيها إلى هذا الحكم.

٩ - ووفقاً لأحكام هذه المادة، يجب أن تقدم رسائل الدول الأعضاء في الأيام الثلاثة الأولى من الدورة: وبعد انقضاء هذه المهلة، لا يجوز الترخيص للدول المعنية، بالمشاركة في التصويت أثناء الدورة. ويخضع فحص هذه الرسائل، الذي سيعهد به إلى لجنة الشؤون المالية والإدارية والمسائل العامة، ومساندة البرنامج والعلاقات الخارجية، لمعايير يرد بيانها في الفقرة ٧ من المادة ٨٣.

## ثالثاً - الجلسات العامة

### افتتاح الدورة السابعة والثلاثين والجلسات العامة التي تليها

١٠ - يبدأ المؤتمر العام يوم الثلاثاء ٥ تشرين الثاني/نوفمبر في الساعة العاشرة صباحاً. وبعد أن تلقي الرئيسة المؤقتة (رئيسة الدورة السادسة والثلاثين) ورئيسة المجلس التنفيذي والمديرة العامة، كلماتهم، يقوم المؤتمر بتشكيل لجنة فحص وثائق الاعتماد ولجنة الترشيحات (تعقد اللجنتان في أثر ذلك وعلى الفور أول اجتماع لهما)، والنظر في جدول أعماله واعتماده، ودراسة توصيات المجلس التنفيذي بشأن قبول مراقبين من المنظمات الدولية غير الحكومية غير المصنفة في فئة الشركاء الرسميين لليونسكو.

١١ - وتبدأ جلسة بعد الظهر بانتخاب رئيس المؤتمر العام ونواب الرئيس وإنشاء اللجان، ثم تلي ذلك كلمتا رئيسة المجلس والمديرة العامة لتقديم مناقشة السياسة العامة.

### مناقشة السياسة العامة

١٢ - نظراً للآراء الإيجابية التي وردت بشأن التنظيم الجديد لمناقشة السياسة العامة الذي اعتمد في الدورة السادسة والثلاثين، تقترح المديرة العامة مواصلة تنظيم المناقشة على فترتين هما: منتدى القادة، والبيانات الوطنية. فسيبدأ صباح الأربعاء ٦ تشرين الثاني/نوفمبر بافتتاح مناقشة الجلسة العامة التي ستأخذ شكل منتدى القادة، مع مشاركة رؤساء الدول و/أو الحكومات المدعويين والموزعين على عدة مجموعات. وسيواصل المنتدى الانعقاد بعد ظهر يوم الأربعاء ٦ وصباح يوم الخميس ٧ تشرين الثاني/نوفمبر. ويلى ذلك ابتداء من بعد ظهر يوم الخميس ٧ تشرين الثاني/نوفمبر وحتى

صباح يوم الاثنين ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، البيانات الوطنية التي يدلى بها في إطار مناقشة السياسة العامة، يأتي بعدها مباشرة رد المديرية العامة على المناقشة.

١٣- وفيما يخص البيانات الوطنية التي سيدلى بها يعد ذلك في إطار مناقشة السياسة العامة، ستتبع في الدورة السابعة والثلاثين الإجراءات المتبعة منذ سنة ٢٠٠٣ فيما يتعلق بإعداد قائمة المتحدثين (القرار ١٦٥ م ت/٧، ١). وفور انتهاء الدورة الحادية والتسعين بعد المائة للمجلس التنفيذي، سُدعى الدول الأعضاء إلى إبلاغ الأمانة، في غضون شهر، بعدة تواريخ يمكن لممثلها أن يلقي في أحدها كلمته في المناقشة، مع بيان التاريخ الذي تفضله منها وتحديد اسم ممثلها وصفته. واستناداً إلى ذلك، سيجري إعداد قائمة مؤقتة بالمتحدثين تراعى فيها الرغبات المعرب عنها والمراتب البروتوكولية للمتحدثين. وسيظل الوقت المحدد للكلام **ست دقائق** وسيتم حساب الوقت بواسطة نظام بصري وسمعي أثناء إلقاء المتحدث كلمته؛ وسيخول رئيس المؤتمر العام صلاحية مقاطعة أي متحدث يتجاوز الوقت المحدد له.

١٤- وسيطلب من الوفود تقديم نسخة من كلماتهم الرسمية (بصيغة مختصرة أو موسعة حسب رغبتهم) إلى أمانة المؤتمر العام مسبقاً. ويطلب من كل دولة عضو تقديم نسخة إلكترونية من بيان رئيس الوفد باللغتين الإنجليزية والفرنسية إن أمكن (لغتا العمل في الأمانة) وكذلك باللغة الأصلية<sup>٢</sup> إن كانت هذه اللغة إحدى لغات العمل الأربع في المؤتمر العام. وستتاح نصوص البيانات يومياً على الموقع الإلكتروني للمؤتمر العام. وستحمل الدولة العضو التكاليف التي قد تترتب على أي ترجمة ضرورية لهذه البيانات، كما هو الحال في الجمعية العامة للأمم المتحدة.

١٥- وستشكل المناقشات في منتدى القادة جزءاً من الأعمال الرسمية للمؤتمر. ومن ثم، ستأخذ المديرية العامة بعين الاعتبار المناقشات - إلى جانب كلمات ممثلي الدول الأعضاء - في ردها على مناقشة السياسة العامة.

## الانتخابات

١٦- سيجري انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي يوم الأربعاء ١٣/١١/٢٠١٣ وفقاً للطرائق المحددة في "الأحكام التي تنظم إجراءات انتخاب الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي" (الذيل ٢ للنظام الداخلي). وسيُنظم عند اللزوم اقتراع ثان يوم الجمعة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر<sup>٣</sup>. وطبقاً للمادة ١ من هذه الأحكام، ينبغي أن ترد الترشيحات إلى المديرية العامة، قبل افتتاح الدورة بستة أسابيع على الأقل. وطبقاً للمادة ٤ من هذه الأحكام، "لا تكون الترشيحات التي ترد فيما بعد مقبولة شكلاً إلا إذا تلقتها أمانة المؤتمر العام قبل بدء الاقتراع بثمان وأربعين ساعة على الأقل" (أي قبل الساعة التاسعة من صباح يوم ١١ تشرين الثاني/نوفمبر).

١٧- ومن المقرر أن تتم عملية الانتخاب لغرض تعيين المدير العام (أو المديرية العامة) يوم الثلاثاء ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر (صباحاً). وسيُنظم حفل التنصيب في جلسة عامة استثنائية تعقد قبل انتهاء الدورة.

<sup>٢</sup> أو بأي لغة أخرى، بما في ذلك اللغات الثلاث الرسمية الأخرى للمؤتمر العام.

<sup>٣</sup> "إذا تساوى مرشحان أو أكثر في عدد الأصوات، وبقي نتيجة لذلك عدد من المرشحين أكبر من عدد المقاعد المطلوب شغلها، يُجرى اقتراع سري ثان يقتصر على المرشحين الذين تساوا في عدد الأصوات" (المادة ٩٥).

١٨- وستتولى لجنة الترشيحات تنظيم الاقتراعات اللازمة لجميع الانتخابات الأخرى، وستقوم بعرض النتائج على الجلسة العامة لإقرارها. ووفقاً للطلبات المبينة في القرار ٣٣/م/٩٢، ستنظم الاقتراعات يوم الخميس ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر.

#### رابعاً - مكتب المؤتمر العام

١٩- يتألف مكتب المؤتمر العام (المادتان ٤١ و ٤٢ من النظام الداخلي) من الرئيس ونواب الرئيس (٣٦ نائباً كعدد أقصى) ورؤساء لجان المؤتمر العام. ويتمثل دور المكتب في أن يحافظ، إلى جانب الرئيس، على حسن سير أعمال الدورة. ويحضر رئيس المجلس التنفيذي اجتماعات المكتب، دون أن يكون له حق في التصويت. ويجتمع المكتب عادة مرتين في الأسبوع، من الساعة التاسعة إلى الساعة العاشرة صباحاً. وسيعقد أولى جلساته في يوم الأربعاء ٦ تشرين الثاني/نوفمبر.

#### خامساً - اللجان التخصصية

٢٠- ينشئ المؤتمر العام في كل دورة، وفقاً للمادة ٤٣ من نظامه الداخلي، "اللجان والهيئات الفرعية الأخرى التي يرى أنها ضرورية لسير أعمال الدورة". وعلى صعيد الممارسة العملية، تمثل بنية هذه اللجان التخصصية، في كل من دوراته، لبنية مشروع البرنامج والميزانية قيد النظر، وتبين كذلك وللحاجة إلى النظر في الشؤون المالية والإدارية ومساندة البرنامج، والمسائل العامة. وفي هذا الإطار، وبناء على البنية المقترحة في الوثيقة ٣٧/م/٥ وأحكام القرار ٣٦/م/١٠٤<sup>٤</sup> ستنظم اللجان على النحو التالي:

- لجنة التربية - ED
- لجنة العلوم الطبيعية - SC
- لجنة العلوم الاجتماعية والإنسانية - SHS
- لجنة الثقافة - CLT
- لجنة الاتصال والمعلومات - CI
- لجنة الشؤون المالية والإدارية والمسائل العامة، ومساندة البرنامج والعلاقات الخارجية - APX

٢١- ويرد في الملحق الأول التوزيع المقترح لبنود جدول الأعمال بين مختلف هيئات المؤتمر.

٢٢- وسعيّاً إلى التكيف مع التخفيض المفروض على ميزانية العامة المؤتمر العام في دورته السابعة والثلاثين، - يُقترح إضافة إلى اتخاذ جملة من التدابير مثل مواصلة تقليص حجم الوثائق وترشيدها - أن يقدم رؤساء اللجان الست تقارير لجانهم مباشرة إلى الجلسة العامة لكي تنظر في اعتمادها دون أن تُعتمد هذه التقارير مسبقاً في كل من اللجان. وسيتيح هذا الإجراء تقليص مدة انعقاد الدورة من أجل مواجهة القيود المالية.

<sup>٤</sup> بموجب هذا القرار، دعا المؤتمر العام المديرية العامة إلى تنفيذ التوصية الواردة في القسم "أولاً" من القرار ١٨٦/ت/١٧ الذي "يوصي المؤتمر العام بدمج اللجنة المالية والإدارية ولجنة المسائل العامة ومساندة البرنامج والعلاقات الخارجية على أساس تجريبي".

## الاجتماع المشترك للجان

٢٣- حرصاً على إجراء المناقشة التفاعلية اللازمة بشأن الأبعاد الجامعة للتخصصات لنشاط المنظمة، يُقترح أن تجتمع اللجان، كلما اقتضى الأمر، حسبما يتقرر بعد المناقشة في مكتب المؤتمر العام. ومن المزمع عقد أول اجتماع مشترك صباح يوم الخميس ٧ تشرين الثاني/نوفمبر. وستعقد اجتماعات مشتركة أخرى عند نهاية الدورة.

## سادساً – اللجان الأخرى

٢٤- وفقاً للنظام الداخلي للمؤتمر العام، تُنشأ اللجان التالية في كل دورة.

٢٥- **لجنة فحص وثائق الاعتماد** (المادتان ٣٢ و ٣٣ من النظام الداخلي) التي تتألف من تسعة أعضاء ينتخبون في الجلسة العامة الأولى، بناء على اقتراح الرئيس المؤقت. وتجتمع اللجنة مباشرة في الساعة الثانية عشرة ظهراً لفحص وثائق اعتماد الوفود، والممثلين، والمراقبين. وتقدم اللجنة تقريرها الأول إلى المؤتمر العام في ختام جلسته العامة الثانية، ثم تعقد اجتماعات أخرى حسبما يقتضي الأمر. وتحضر جميع الوفود الاجتماعات بشكل مؤقت وتمتع بحق التصويت إلى أن تقدم اللجنة تقريرها ويبت المؤتمر العام في الأمر.

٢٦- **لجنة الترشيحات** (المادتان ٣٤ و ٣٥ من النظام الداخلي) وتتألف من جميع رؤساء الوفود التي تتمتع بحق التصويت. وستعقد اللجنة اجتماعها الأول يوم الثلاثاء ٥ تشرين الثاني/نوفمبر في الساعة الثانية عشرة ظهراً لإعداد قائمة المرشحين لمنصب رئيس المؤتمر العام وللمناصب نواب الرئيس، بعد الاطلاع على توصيات المجلس التنفيذي، ولبحث الترشيحات المقدمة لمنصب رؤساء اللجان. وتجتمع اللجنة فيما بعد لإعداد قوائم الترشيحات التي ستطرح للتصويت عليها في جميع الانتخابات التي يجريها المؤتمر العام.

٢٧- **اللجنة القانونية** (المادتان ٣٦ و ٣٧ من النظام الداخلي) التي ترفع تقاريرها إما إلى المؤتمر العام مباشرة، أو إلى الهيئة التي أحالت إليها الموضوع، أو التي يعينها المؤتمر العام. وستتألف اللجنة في الدورة السابعة والثلاثين من الدول الأعضاء السبع عشرة التالية التي انتخبت في الدورة السادسة والثلاثين<sup>٥</sup>:

إسرائيل	جمهورية كوريا	كينيا
أفغانستان	السودان	مدغشقر
إيطاليا	غواتيمالا	نيكاراغوا
البحرين	فرنسا	الولايات المتحدة الأمريكية
تايلاند	كازاخستان	اليمن
الجزائر	كوستاريكا	

<sup>٥</sup> في الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر العام، قدمت المجموعة الأولى أربعة مرشحين للمقاعد الخمسة الشاغرة؛ ولم تقدم المجموعة الثانية أي مرشح للمقاعد الثلاثة الشاغرة؛ و قدمت المجموعة الثالثة ثلاثة مرشحين للمقاعد الخمسة الشاغرة؛ و قدمت المجموعة الخامسة (أ) مرشحين اثنين للمقاعد الثلاثة الشاغرة. ولذلك لم ينتخب المؤتمر العام في دورته السادسة والثلاثين إلا سبعة عشر عضواً للجنة القانونية في الدورة السابعة والثلاثين.

٢٨- لجنة المقرر (المادتان ٣٩ و ٤٠ من النظام الداخلي) التي تجتمع في الفترات الفاصلة بين دورات المؤتمر العام لإسداء المشورة إلى المديرية العامة بشأن المسائل المتعلقة بالمقرر. وتتألف اللجنة حتى اختتام الدورة السابعة والثلاثين من الدول الأعضاء الأربع والعشرين التالية التي انتُخب نصفها في الدورة الخامسة والثلاثين، ونصفها الآخر في الدورة السادسة والثلاثين:

إسبانيا	زامبيا	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
ألبانيا	سانت فنسنت وغرينادين	كوت ديفوار
أوكرانيا	السلفادور	مصر
البرتغال	شيلي	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
تايلاند	عُمان	موريتانيا
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	غامبيا	نيجيريا
جمهورية الكونغو الديمقراطية	فرنسا	الهند
جنوب أفريقيا	الفلبين	اليابان

#### سابعاً - الجلسات الخاصة أثناء الدورة السابعة والثلاثين

٢٩- سيعقد منتدى للشباب على غرار ما جرى في الدورات السابقة قبل افتتاح الدورة، من يوم الثلاثاء ٢٩ إلى يوم الخميس ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وسيُدرج تقرير منتدى الشباب كبنء في جدول أعمال الدورة.

٣٠- وستعقد الجمعية العامة للدول الأطراف في اتفاقية التراث العالمي لعام ١٩٧٢ من يوم الثلاثاء ١٩ إلى يوم الخميس ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر. وسيُعقد عدد من الجلسات الخاصة، بالتوازي مع الأعمال الرسمية للمؤتمر العام.

## الملحق الأول

### توزيع بنود جدول الأعمال

#### بين مختلف هيئات المؤتمر العام

#### الجلسة العامة

- ١,١ افتتاح الدورة: رئيس الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر العام يفتتح الدورة
- ١,٢ تشكيل لجنة فحص وثائق الاعتماد وتقرير اللجنة إلى المؤتمر العام
- ١,٤ اعتماد جدول الأعمال
- ١,٥ انتخاب رئيس المؤتمر العام ونواب الرئيس ورؤساء اللجان ونواب رؤسائها ومقرريها
- ١,٦ تنظيم أعمال الدورة
- ١,٧ قبول مراقبين من منظمات دولية غير حكومية، غير المنظمات التي تُصنف في فئة الشركاء الرسميين لليونسكو، وتوصية المجلس التنفيذي في هذا الشأن
- ٢,١ تقرير المديرية العامة عن نشاط المنظمة في عامي ٢٠١٠-٢٠١١، تقدمه رئيسة المجلس التنفيذي
- ٢,٢ تقرير المجلس التنفيذي عن أنشطته وعن تنفيذ البرنامج
- ٤,٣ اعتماد قرار فتح الاعتمادات المالية لعامي ٢٠١٤-٢٠١٥
- ١٠,٢ طلب انضمام أنغيلا كعضو منتسب إلى اليونسكو
- ١٤,١ تعيين المدير العام
- ١٥,١ انتخاب أعضاء في المجلس التنفيذي
- ١٦,١ مكان انعقاد الدورة الثامنة والثلاثين للمؤتمر العام

#### الاجتماع المشترك للجان

- ٣,١ دراسة واعتماد مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٤-٢٠٢١ (٤/م٣٧)
- ٤,٢<sup>١</sup> دراسة واعتماد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧
- ٤,٣ اعتماد قرار فتح الاعتمادات المالية لعامي ٢٠١٤-٢٠١٥ (التحضير)
- ٥,٢٣ مشاركة اليونسكو في الأعمال التحضيرية لإعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥

<sup>١</sup> يقتصر ذلك على أجزاء الوثيقة ٦/م٣٧ التي تُقترح فيها تغييرات في جوانب البرنامج والميزانية التي تؤثر في البرامج الرئيسية الواردة في أجزاء من الوثيقة ٥/م٣٧ (القرار ١٩٢ م/ت/٢٣ (ثانياً)).



مشروعات القرارات التي تقترح إدخال تعديلات (تترتب عليها آثار مالية) على اثنين أو أكثر من القرارات الواردة في المجلد الأول من مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ (٣٧/٥ وضميمة).

### لجنة التربية (ED)

- ٤,٢ دراسة واعتماد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧
- الباب الثاني - ألف: البرنامج الرئيسي الأول - تسخير التعليم لإحلال السلام وتحقيق التنمية المستدامة
- ٥,٣ تطبيق القرار ٣٦/م٨١ المتعلق بالمؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة
- ٥,٤ إنشاء معاهد ومراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو
- ٥,٥ نتائج منتدى الشباب
- ٥,٩ استعراض التصنيف الدولي المقنن للتعليم: مجالات التعليم والتدريب (إسكد- مجالات)
- ٥,١٢ التعليم ما بعد عام ٢٠١٥
- ٥,١٩ متابعة عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة بعد عام ٢٠١٤ - برنامج العمل العالمي
- ٥,٢٠ تنفيذ عقد الأمم المتحدة نحو الأمية (٢٠٠٣-٢٠١٢) وتوصيات محددة لفترة ما بعد العقد
- ٦,٥ الاقتراحات الخاصة باستعراض النظم الأساسية للمعاهد المعنية بالتعليم من الفئة ١
- ٨,٣ دراسة أولية للجوانب التقنية والقانونية المتعلقة بمدى استصواب إعداد وثيقة تقنية عالمية بشأن الاعتراف بمؤهلات التعليم العالي
- ٨,٤ دراسة أولية عن الجوانب التقنية والقانونية المتعلقة بمدى استصواب تعديل توصية عام ١٩٧٦ الخاصة بتنمية تعليم الكبار
- ٨,٥ دراسة أولية عن الجوانب التقنية والقانونية المتعلقة بمدى استصواب إدخال المزيد من التعديلات على توصية عام ٢٠٠١ المعدلة الخاصة بالتعليم التقني والمهني

### لجنة العلوم الطبيعية (SC)

- ٤,٢ دراسة واعتماد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧
- الباب الثاني - ألف: البرنامج الرئيسي الثاني - تسخير العلوم لإحلال السلام وتحقيق التنمية المستدامة
- ٥,٤ إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو
- ٥,٥ نتائج منتدى الشباب
- ٥,٦ إعلان الأمم المتحدة سنة ٢٠١٥ سنة دولية للضوء
- ٥,٧ مبادرة اليونسكو بشأن الحدائق الجيولوجية

٥,١٠ تجديد اتفاق التشغيل المعقود بين اليونسكو وحكومة هولندا بشأن معهد اليونسكو للتعليم في مجال المياه

### لجنة العلوم الاجتماعية والإنسانية (SHS)

٤,٢ دراسة واعتماد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧

• الباب الثاني - ألف: البرنامج الرئيسي الثالث - تعزيز الاندماج الاجتماعي والحوار بين الثقافات من خلال العلوم الاجتماعية والإنسانية

٥,٤ إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

٥,٥ نتائج منتدى الشباب

٥,١٣ متابعة المؤتمر الدولي الخامس للوزراء وكبار المسؤولين عن التربية البدنية والرياضة (مينيس ٥)

٥,٢١ إعلان الأمم المتحدة لليوم العالمي للرياضة والنشاط البدني

٩,٤ مراجعة التوصية الخاصة بأوضاع المشتغلين بالبحث العلمي، التي اعتمدها المؤتمر العام في دورته الثامنة عشرة عام ١٩٧٤

### لجنة الثقافة (CLT)

٤,٢ دراسة واعتماد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧

• الباب الثاني - ألف: البرنامج الرئيسي الرابع - بناء السلام وتحقيق التنمية المستدامة من خلال التراث والإبداع

٥,٢ القدس وتنفيذ القرار ٤٣/م٣٦

٥,٣ تطبيق القرار ٨١/م٣٦ المتعلق بالمؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة

٥,١٦ اقتراح إنشاء مركز إقليمي للفنون والثقافة في فيلا أوكامبو في بوينوس آيرس بالأرجنتين بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

٥,١٧ مشاركة اليونسكو في مشروع "العاصمة العالمية لفنون الأداء"

٥,٥ نتائج منتدى الشباب

٨,١ دراسة أولية عن الجوانب التقنية والقانونية والمتحفية المتعلقة بمدى استصواب وضع وثيقة تقنية لحماية وتعزيز المتاحف ومجموعات التحف

### لجنة الاتصال والمعلومات (CI)

٤,٢ دراسة واعتماد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧

- الباب الثاني - ألف: البرنامج الرئيسي الخامس - ضمان استدامة السلام والتنمية المستدامة من خلال حرية التعبير والانتفاع بالمعارف

نتائج منتدى الشباب ٥,٥

٥,٨ تقرير عن استعراض تنفيذ الخطة الاستراتيجية لبرنامج المعلومات للجميع الدولي الحكومي (٢٠٠٨-٢٠١٣)

٥,١١ تقرير المديرية العامة عن تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات

٥,١٤ توصيات الاتحاد الدولي لرابطات المكتبات وأمناء المكتبات بشأن الدراية الإعلامية والمعلوماتية

٥,١٨ بيان الاتحاد الدولي لرابطات المكتبات وأمناء المكتبات بشأن خدمة الأشخاص ذوي الإعاقات في قراءة المطبوعات

٥,٢٢ القضايا المتعلقة بالإنترنت، بما في ذلك الانتفاع بالمعلومات والمعارف، وحرية التعبير، وحرمة الشؤون الشخصية، والأبعاد الأخلاقية لمجتمع المعلومات

٨,٢ دراسة أولية عن الجوانب التقنية والمالية والقانونية المتعلقة بمدى استصواب وضع وثيقة تقنية لصون التراث الوثائقي وإتاحة الانتفاع به

### لجنة الشؤون المالية والإدارية والمسائل العامة، ومساندة البرنامج والعلاقات الخارجية (APX)

١,٣ تقرير المديرية العامة عن الرسائل الواردة من الدول الأعضاء والتي تستند فيها إلى أحكام الفقرة ٨ (ج) من المادة الرابعة - جيم من الميثاق التأسيسي

٤,١ أساليب إعداد الميزانية وتقديرات الميزانية لعامي ٢٠١٤-٢٠١٥ وتقنيات الميزنة

٤,٢ دراسة واعتماد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧

الباب الأول - السياسة العامة والإدارة

الباب الثاني - ألف - معهد اليونسكو للإحصاء

إدارة المكاتب الميدانية

الباب الثاني - باء - تنسيق ورصد الأنشطة لصالح أفريقيا

تنسيق ورصد الأنشطة لصالح المساواة بين الجنسين

استجابة اليونسكو لأوضاع ما بعد النزاعات وما بعد الكوارث

التخطيط الاستراتيجي ومتابعة تنفيذ البرنامج وإعداد الميزانية

إدارة المعارف على نطاق المنظمة

العلاقات الخارجية وإعلام الجمهور

الباب الثاني - جيم - برنامج المساهمة والمنح الدراسية

- الباب الثالث - ألف - إدارة الموارد البشرية
- الباب الثالث - باء - إدارة الشؤون المالية
- الباب الثالث - جيم - إدارة مرافق الدعم
- ٤,٤ اعتماد الحد الأقصى للميزانية
- ٥,١ اقتراحات الدول الأعضاء بشأن احتفالات الذكرى التي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو في عامي ٢٠١٤-٢٠١٥
- ٥,٤ تعديل الاستراتيجية المتكاملة والشاملة الخاصة بالمعاهد والمراكز من الفئة ٢
- ٥,١٥ تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص
- ٥,٢٤ إعلان سنة ٢٠١٦ "سنة دولية للتفاهم العالمي"
- ٦,٢ البرنامج والجدول الزمني لعملية إعداد ورصد الوثيقتين م/٤ وم/٥
- ٦,٣ تحديد المناطق بهدف تنفيذ المنظمة للأنشطة ذات الطابع الإقليمي
- ٦,٤ متابعة توصيات وحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة بشأن أساليب عمل الهيئات الدولية الحكومية التابعة لليونسكو
- ٦,٦ تقرير فريق العمل الثلاثي المفتوح العضوية والمعني باستعراض تعاون أمانة اليونسكو مع لجائها الوطنية
- ١٠,١ تقرير المديرية العامة إلى المؤتمر العام عن إسهام المنظمات غير الحكومية في أنشطة اليونسكو
- ١١,١ التقرير المالي والبيانات المالية الموحدة المراجعة المتعلقة بحسابات اليونسكو للفترة المالية المنتهية في ٢٠١١/١٢/٣١ وتقرير المراجع الخارجي للحسابات
- ١١,٢ التقرير المالي والبيانات المالية الموحدة المراجعة المتعلقة بحسابات اليونسكو للعام المنتهي في ٢٠١٢/١٢/٣١ وتقرير المراجع الخارجي للحسابات
- ١١,٣ جدول توزيع اشتراكات الدول الأعضاء والعملية التي تؤدي بها هذه الاشتراكات
- ١١,٤ تحصيل اشتراكات الدول الأعضاء
- ١١,٥ رأس المال العامل: مقداره وإدارته
- ١٢,١ نظام ولائحة الموظفين
- ١٢,٢ المرتبات والعلاوات وغيرها من مزايا الموظفين
- ١٢,٣ الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وتعيين ممثلي الدول الأعضاء في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونسكو لعامي ٢٠١٤-٢٠١٥
- ١٢,٤ تقرير المديرية العامة عن حالة صندوق التأمين الصحي وتقديم البنية الإدارية الجديدة
- ١٣,١ تقرير المديرية العامة، المعد بالتعاون مع لجنة المقرر، عن إدارة شؤون مباني اليونسكو

## لجنة الترشيحات

- ١,٥ انتخاب رئيس المؤتمر العام ونواب الرئيس ورؤساء اللجان ونواب رؤسائها ومقرريها
- ١٥,١ انتخاب أعضاء في المجلس التنفيذي
- ١٥,٢ انتخاب أعضاء اللجنة القانونية للدورة الثامنة والثلاثين للمؤتمر العام
- ١٥,٣ انتخاب أعضاء في لجنة المقرر
- ١٥,٤ انتخاب أعضاء في لجنة التوفيق والمسامحة الحميدة المنوط بها السعي إلى تسوية ما قد ينشأ من خلافات بين الدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم
- ١٥,٥ انتخاب أعضاء في مجلس مكتب التربية الدولي لليونسكو
- ١٥,٦ انتخاب أعضاء في المجلس الدولي الحكومي لبرنامج المعلومات للجميع
- ١٥,٧ انتخاب أعضاء في المجلس الدولي لتنسيق برنامج الإنسان والمحيط الحيوي
- ١٥,٨ انتخاب أعضاء في المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي
- ١٥,٩ انتخاب أعضاء في اللجنة الدولية الحكومية لتعزيز إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلادها الأصلية أو ردها في حالة الاستيلاء غير المشروع
- ١٥,١٠ انتخاب أعضاء في المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الدولي لتنمية الاتصال
- ١٥,١١ انتخاب أعضاء في المجلس الدولي الحكومي لبرنامج "إدارة التحولات الاجتماعية"
- ١٥,١٢ انتخاب أعضاء في اللجنة الدولية الحكومية لأخلاقيات البيولوجيا
- ٥,١٣ انتخاب أعضاء في اللجنة الدولية الحكومية للتربية البدنية والرياضة
- ١٥,١٤ انتخاب أعضاء في مجلس إدارة معهد اليونسكو للإحصاء
- ١٥,١٥ انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية للحملة الدولية لإنشاء متحف النوبة في أسوان والمتحف القومي للحضارة المصرية في القاهرة

## اللجنة القانونية<sup>٢</sup>

- ٤,٢ دراسة واعتماد مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ (مشروعات القرارات)
- ٧,١ تعديل النظام الداخلي للمؤتمر العام ونظام التصنيف العام لمختلف فئات الاجتماعات التي تدعو إليها اليونسكو
- ٧,٢ المحكمة الإدارية: مد فترة اختصاصها

<sup>٢</sup> يمكن أن تدرس اللجنة القانونية أيضاً الجوانب القانونية لبعض المسائل الواردة في إطار بنود أخرى من جدول الأعمال.

- ٩,١ ملخص التقارير الواردة من الدول الأعضاء عن التدابير المتخذة لتطبيق اتفاقية وتوصية عام ١٩٦٠ الخاصتين بمكافحة التمييز في مجال التعليم
- ٩,٢ التقرير الجامع عن تطبيق الدول الأعضاء لتوصية عام ١٩٧٤ بشأن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلام على الصعيد الدولي والتربية في مجال حقوق الإنسان وحياته الأساسية
- ٩,٣ التقرير الجامع عن تطبيق الدول الأعضاء لتوصية عام ١٩٧٤ الخاصة بأوضاع المشتغلين بالبحث العلمي

منتدى الشباب (٢٩ - ٣١ تشرين الأول/أكتوبر)												
اللجان الأخرى				لجان البرنامج								
BUR	NOM	CRE	LEG	APX	CI	CLT	SHS	SC	ED	الجلسات العامة	التاريخ	
	١ NOM	١ CRE								افتتاح الدورة	الثلاثاء ٥	
		٢ CRE								تقديم مناقشة السياسة العامة	الأربعاء ٦	
١ BUR		٣ CRE	١ LEG	١						GPD المنتدى الوزاري	الأربعاء ٦	
		٤ CRE	٢ LEG	الاجتماع المشترك بين اللجان							GPD المنتدى الوزاري	الأربعاء ٦
			٤ LEG	٣					١	GPD كلمات الوفود	الخميس ٧	
			٤ LEG	٣					٢	GPD كلمات الوفود	الخميس ٧	
٢ BUR	٢ NOM			٤					٣	GPD كلمات الوفود	الجمعة ٨	
				٥					٤	GPD كلمات الوفود	الجمعة ٨	
	٣ NOM			٦					٥	GPD كلمات الوفود	السبت ٩	
				٧					٦		السبت ٩	
	٤ NOM			٨						GPD كلمات الوفود	الأثنين ١١	
				٩	١					رد المديرية العامة	الأثنين ١١	
٣ BUR	٥ NOM			١٠	٢					تعيين المدير العام	الثلاثاء ١٢	
				١١	٣			١			الثلاثاء ١٢	
					٤			٢			الأربعاء ١٣	
	انتخابات المجلس التنفيذي							٣		الجلسة العامة (نتائج انتخابات المجلس التنفيذي)	الأربعاء ١٣	
	الانتخابات الأخرى					١		٤			الخميس ١٤	
						٢		٥			الخميس ١٤	
٤ BUR						٣	١				الجمعة ١٥	
						٤	٢				الجمعة ١٥	
						٥	٣				السبت ١٦	
				الاجتماع المشترك بين اللجان								الأثنين ١٨
				الاجتماع المشترك بين اللجان								الأثنين ١٨
٥ BUR										الجلسة العامة (التقارير)	الثلاثاء ١٩	
										الجلسة العامة (التقارير)	الثلاثاء ١٩	
				الاجتماع المشترك بين اللجان							الجلسة العامة (التقارير)	الأربعاء ٢٠
											اختتام الدورة	الأربعاء ٢٠

تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠١٣

ستعقد الجمعية العامة للدول الأطراف في اتفاقية التراث العالمي لعام ١٩٧٢ من يوم الثلاثاء ١٩ إلى يوم الخميس ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.  
وستعقد الدورة الثالثة والتسعون بعد المائة للمجلس التنفيذي يوم الجمعة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

APX = لجنة الشؤون المالية والإدارية والمسائل العامة، ومساندة  
والعلاقات الخارجية  
GPD = مناقشة السياسة العامة

CRE = لجنة فحص وثائق الاعتماد  
NOM = لجنة الترشيحات  
BUR = مكتب المؤتمر العام

CLT = لجنة الثقافة  
CI = لجنة الاتصال والمعلومات  
LEG = اللجنة القانونية

ED = لجنة التربية  
SC = لجنة العلوم الطبيعية  
SHS = لجنة العلوم الإنسانية والاجتماعية

طبعت هذه الوثيقة على ورق معاد تصنيعه